

من وزير التربية

الى السيدات والسادة

- المديرين العامين والمديرين بالإدارة المركزية
- المندوبين الجهويين للتربية
- المديرة العامة لديوان مساكن أعوان وزارة التربية
- المدير العام للمركز الوطني البيداغوجي
- المدير العام لديوان الخدمات المدرسية
- المدير العام للمركز الدولي لتكوين المكونين في التجديد البيداغوجي
- المديرة العامة للمركز الوطني للتكنولوجيات في التربية
- المدير العام للمركز الوطني للتكوين وتطوير الكفاءات
- المدير العام للمركز الوطني للصيانة
- الكاتب العام للجنة الوطنية للتربية والعلم والثقافة
- المديرين العامين لمعاهد مهن التربية والتكوين

الموضوع: حول اجراءات تكريس الحق في النفاذ الى المعلومة.

المرجع :- القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ الى المعلومة.

- منشور السيد رئيس الحكومة عدد 19 لسنة 2018 حول الحق في النفاذ الى المعلومة.

المصاحب: قائمة المعلومات المشمولة بالنشر التلقائي للمعلومات (الفصل 6 و7 و8 من القانون الأساسي المذكور)

وبعد، تنفيذاً لأحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 ومنشور السيد رئيس الحكومة عدد 19 لسنة

2018 المشار اليهما بالمرجع أعلاه، وسعياً الى تكريس مخرجات اليوم الدراسي حول الحق في النفاذ الى المعلومة الذي

نظمته وزارة التربية يوم 24-12-2019 بالتعاون مع هيئة النفاذ الى المعلومة، وحرصاً على حسن تنظيم العمل

لتحقيق النجاعة اللازمة، يهدف هذا المنشور إلى الدعوة إلى ضرورة الالتزام باتباع الإجراءات الكفيلة بحسن تطبيق النصوص القانونية المذكورة وتسهيل نفاذ العموم إلى المعلومات التي تنتجها أو تتحصّل عليها هيكل الإدارة المركزية والمندوبيات الجهوية للتربية والمؤسسات العمومية تحت الاشراف، من خلال النشر التلقائي بصفة استباقية للمعلومات والرّد في الأجال القانونية على مطالب النفاذ إلى المعلومة.

وتبعاً لما تقدّم، فإنّ رؤساء الهياكل الادارية المعنية مدعوّون إلى الحرص على:

أولاً: بالنسبة إلى الإدارة المركزية:


- العمل في أقرب أجل ممكن بالتنسيق مع المركز الوطني للتكنولوجيات في التربية على اضافة ركن جديد قارّ وسهل الملاحظة بموقع واب وزارة التربية والبوابة التربوية تحت عنوان " معلومات حول القطاع" يتضمّن أركاناً فرعية لأصناف المعلومات المطلوب نشرها بصفة تلقائياً بصفة استباقية، طبقاً لقائمة المعلومات المشمولة بالنشر الإستباقي المصاحبة.
- دعوة كافة الهياكل الإدارية بالإدارة المركزية في أقرب أجل ممكن إلى ضبط قائمة في المعلومات التي تنشئها المصالح الراجعة إليها بالنظر أو تتحصّل عليها في اطار مشمولات العمل، قصد تأييد الأركان الفرعية للنشر الاستباقي، المحدثة بموقع الواب المشار إليها أعلاه، والتنسيق في ذلك مع الإدارة المكلفة بالاتصال قصد نشر المعلومات المذكورة في أقرب الأجال.
- دعوة الإدارة المكلفة بالتنظيم والتوثيق والأرشيف إلى ضبط اجراءات التعامل مع أرشيف وزارة التربية مركزياً وجهوياً وسبل رقمته بالتنسيق مع الإدارة العامّة المكلفة بالإعلامية والإدارة الالكترونية ونشر كل المعلومات القابلة للنشر الاستباقي ضمن الأركان الفرعية للنشر المحدثة بموقع الواب.
- ، دعوة الإدارة العامّة للامتحانات لإعداد تصوّر مشترك مع مختلف الأطراف المعنية، قصد الاستجابة لطلبات الاطلاع على أوراق الامتحانات الوطنية.
- دعوة الإدارة العامّة للشؤون القانونية والتزاعات قصد ضبط النصوص القانونية التي لا تتلاءم مع الحق في النفاذ إلى المعلومة والعمل مع مختلف الأطراف المعنية على مواءمتها مع هذه النصوص.
- دعوة الاطارات الادارية المعيّنين من قبل الهياكل الادارية بالإدارة المركزية للتخاطب مع المكلف بالنفاذ إلى المعلومة ونائبه للتفاعل الايجابي قصد توفير اجابات حول مطالب النفاذ إلى المعلومة المحالة اليهم وذلك في

الأجال القانونية (قبل انقضاء 20 يوما من تاريخ المطلب) اما الى العنوان الالكتروني acces.information@edunet.tn بالنسبة للمعلومات والوثائق المرقمنة أو عبر مكتب الضبط المركزي بالنسبة الى المعلومات غير المرقمنة.

ثانياً: بالنسبة الى المندوبيات الجهوية للتربية والمؤسسات العمومية الراجعة بالنظر الى وزارة التربية العمل بالخصوص على:

- تعيين مكلف بالنفاذ الى المعلومة ونائب له طبقا للصيغة المشار اليها بالنصوص المذكورة وموافاة كل من هيئة النفاذ الى المعلومة والمكلف بالنفاذ الى المعلومة بالإدارة المركزية بمعطيات حول هويتهم ورتبتهما والعنوان الالكتروني وأرقام الهواتف. على أن يضطلع كل من المكلف بالنفاذ الى المعلومة ونائبه المعيّنين بالمهام المسندة اليهما بموجب القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 والمنشور التفسيري الصادر عن السيد رئيس الحكومة عدد 19 لسنة 2018 المشار اليهما بالمرجع أعلاه.
- الحرص على تحيين موقع الواب الخاص بالمؤسسة العمومية أو المندوبية الجهوية للتربية المعنية بما يستجيب لمتطلبات أحكام النصوص القانونية المذكورة ويسهل النفاذ الى المعلومات بالنسبة للعموم. والحرص على احداث ركن قار وسهل الملاحظة بموقع الواب تحت عنوان " معلومات حول القطاع" يتضمن أركاناً فرعية لأصناف المعلومات المطلوب نشرها تلقائياً بصفة استباقية، طبقاً لقائمة المعلومات المشمولة بالنشر الاستباقي المصاحبة.
- تنظيم أيام دراسية حول تكريس الحق في النفاذ الى المعلومة لفائدة المسؤولين بالمؤسسة العمومية المعنية، بالتنسيق مع المكلف بالنفاذ الى المعلومة بالإدارة المركزية.
- موافاة المكلف بالنفاذ الى المعلومة بالإدارة المركزية بتقارير سنوية وثلاثية حول النفاذ الى المعلومة طبقاً لأحكام النصوص القانونية المذكورة، والاستئناس في ذلك بمنهجية التقرير السنوي لوزارة التربية حول النفاذ الى المعلومة.

ونظراً لأهمية الموضوع فإنه يتعين الحرص على احترام مقتضيات هذا المنشور وتطبيقها بكل دقة وعناية.



المعلومات المشمولة بالنشر الاستباقي

(الفصل 6 من القانون الاساسي عدد 22 لسنة 2016)

- 1- مهام وزارة التربية، التنظيم الهيكلي
- 2- العنوان وعناوين المندوبيات الجهوية والمؤسسات العمومية تحت الاشراف
- 3- الميزانية
- 4- برامج وخطط الوزارة
- 5- المشاريع والميزانيات المرصودة لها والانجازات.
- 6- الشهادات التي تسديها الوزارة وشروط واجراءات الحصول عليها
- 7- الاطلاع على القوانين والأوامر الترتيبية والمناشير.
- 8- النفاذ الى المعلومة: القائمة الاسمية للمكلفين بالنفاذ الى المعلومة والنصوص المنظمة ومطبوعات مطالب النفاذ والتظلم ودليل الاجراءات، و التقارير السنوية حول النفاذ الى المعلومة.
- 9- الخدمات التي تسديها الوزارة، والشروط الوثائق المرتبطة بالخدمات والاجراءات
- 10- شروط منح التراخيص والمطبوعات المتعلقة بها
- 11- الصفقات العمومية المبرمجة، والمصادق عليها، ونتائجها.
- 12- تقارير الرقابة: التقارير الداخلية وتقارير الهيئات الرقابية الخارجية
- 13- اتفاقيات الوزارة والاتفاقيات المزمع الانضمام اليها
- 14- التعاون الفني والمالي
- 15- الاحصاءات : احصاءات تربية، واحصاءات ذات بعد اقتصادي واجتماعي
- 16- المالية العمومية: توزيع النفقات، أهم المؤشرات
- 17- الخدمات الاجتماعية (الودادية...)